

وزارة الشّباب والرّياضة

قنطاوي مرجان
مصطفى منيف
دردانه المصودي
خديجة بن مصطفى
رقية قدور
شاذلية بوخشينة
محمد بن سعد
الناصر مخلوف
محسن خميadan
محمد الجمي
الصادق فيالله
محمد العويني
الهادي العايب
رضا عياد
الحبيب الشفال
صالح دلدول
عيسيى البكوش
علي بوسنينة
حامد الزغل
عادل كمون
عادل كعنيش
الهاشمي العامري
الهادي عياط
اسكندر خالدي
توفيق المعوري
بيهع بلخوجة
الهادي غربال
دريس البليدي
كمال مرجان
خالد بن سعاعيل
رجب الحاجي
الهادي لام
رمضان بن قيرات
احمد تليسى
محمد صالح بوعزيز
خالد الزاوي
محمد الصيد
عبد الحميد العلاني
احمد بالسود
علي القريري
عبد الحميد القسنيطيني
شاكر رقية
المنجى بالسي
احمد الشاطر
البشير العربي
محمد جراية
شاذلي باشا
رشيد رحومة
الطيب الماجي

وسام استحقاق

فہرست

من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 1 مارس 1984 يتعلق بضبط طرق تطبيق الامر عدد 315 لسنة 1981 المتعلق بآدوات وسام استحقاق الشباب

ان وزير الشباب والرياضة ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 315 لسنة 1981 المؤرخ في 9 مارس 1981 والمتصل بأحداث وسام استحقاق الشباب وخاصة على الفصل الخامس منه

قرر مہا یاتی :

الفصل 1 - يتكون وسام استحقاق الشباب من :

- ١) شهادة اسميه حسب المثال الملحق بهذا القرار
 - ٢) ميدالية معدنية صفراء مستديرة قطرها اربعه سنتيمتر مرسوم على يسارها عبارة - استحقاق الشباب - ويتوسطها العلم التونسي ورسم على يمين الميدالية سنبلة وفي أسفلها اشعة شمس يعلوها رسم شباب والمداللة مثبتة في شريط بنسجي وايضاً

الفصل 2 – يسند وسام استحقاق الشباب بمناسبة الأعياد الوطنية وخاصة عيد النصر وعيد الشباب

تونس في 1 مارس 1984

وزير الشباب والرياضة

محمد کریم

اطلع عليه
الوزير الاول
محمد مزاكي

بمقتضى قرار من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 1 مارس 1984 :

يُسند وسام استحقاق الشباب للسيدات والساسة :

توفيق بن عرفة	فتحي القرقوري	عبد الرحمن القلبي
النجي بوسينية	حمادي المويسي	احمد بن جمیع
الهادی عطیة	الفاضل السعیدی	عادل سعادة
علي یوسف	المرحوم الطیب بلوحشیة	محمد بالطیب
محمد الصید	شاکر رقیة	محمد الصالح التومی
احمد تلیسی	النجی بالی	ابراهیم الیراحی
رمضان بن قیرات	احمد الشاطر	قاسم بوسینیة
محمد صالح بوعزیز	البشير العربی	عبد الملک العريف
خالد الزاوی	محمد جرایة	المختار الزناد
عبد الحمید العلانی	شاذلی باشا	نور الدین حشاد
احمد بالسود	رشید رحومة	عبد المعید شاکر
علي القریوی	تیمیب الحاجی	
عبد الحمید القدسینی		

الحبيب زغدة	بوراوي بن علي
الباجي صنقة	حميدة عمر
محمد التستي	عمر بن عمر
الشاذلي بوخريرص	عز الدين عزوز
محمد الحبيب باشا	محمد بن حميده
ابراهيم العبيدي	الطيب نويرة
عمر كمون	عبد العالى الزغوانى
المنصف الشا悲ي	ال حاج كيلانى الشريف
محمد بن ابراهيم بن مراسال	عبد الرحمن المقراني
علي الراضي	محمد خليف
عمر بن عثمان	علي الشنباح
رضا بوجامد	علي الجليلي
الحبيب دلدول	احمد عزوز

وزارة السياحة والصناعات التقليدية

وزير الصحة العمومية
وزير النقل والمواصلات

محافظ البنك المركزي التونسي
يمكن لرئيس المجلس وحسب مقتضيات جدول الاعمال
ان يستدعي كل شخص له تجربة في ميدان السياحة
الفصل 3 - ينعقد المجلس القومي الاعلى للسياحة
بتطلب من رئيسه مرة كل سنة على الاقل وكلما رأى
رئيسه فائدة في انعقاده

يحرر محضر جلسة في كل مرة ينعقد فيها المجلس ،
وبتعمق نسخة من المحضر لكل اعضائه
تنولى وزارة السياحة والصناعات التقليدية كتابة
المجلس واعداد اشغاله وحفظ كل الوثائق المتعلقة به
الفصل 4 - يدرس المجلس القومي الاعلى للسياحة كل
المسائل التي تطرحها عليه اللجنة القومية للسياحة
وتبسيط مسؤوليات اللجنة القومية للسياحة
وتتنظيمها بقرار من وزير السياحة والصناعات التقليدية

الفصل 5 - وزراء الداخلية والاقتصاد الوطني
والتنظيم والمالية والتجهيز والثقافة والاعلام وال فلاحة
والنقل والمواصلات والصحة العمومية والسياحة والصناعات
التقليدية مكلفوون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر
الذى ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

وتصدر بقصر قرطاج في 27 فيفري 1984

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

تسميات

يعتضى قرارات من وزير المالية والسياحة والصناعات التقليدية
مودعين في 27 فيفري 1984 :

سمى السيد محمد جفام ، متصرفًا ممثلًا للدولة
بمجلس الادارة ووكيلًا خاصًا للدولة في الجلسات العامة
لشركة الدراسات والتنمية لسوسة الشمالية عوضًا عن
السيد حسن الزواري

سمى السيد احمد فريح متصرفًا ممثلًا للدولة بمجلس
ادارة شركة النزل والسياحة بالبلاد التونسية عوضًا
عن السيد عباس محسن

احداث مجلس

امر عدد 155 لسنة 1984

مؤرخ في 27 فيفري 1984 يتعلق بأحداث وتنظيم المجلس القومي
الاعلى للسياحة

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،
بعد اطلاعنا على القانون عدد 66 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر
1971 المتعلّق بقانون المالية لصرف سنة 1971
وعلى الامر عدد 977 لسنة 1976 المؤرخ في 11 نوفمبر 1976
المتعلّق بضبط مسؤوليات واساليب تسيير الديوان القومي التونسي
للسياحة

وباقتراح من وزير السياحة والصناعات التقليدية
وعلى رأي وزراء الداخلية والاقتصاد الوطني والتخطيط والمالية
والتجهيز والاعلام والثقافة والفلاحة والنقل والمواصلات والصحة
العمومية

وعلى رأي المحكمة الادارية

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - وقع احداث مجلس قومي اعلى للسياحة
مكلف خاصة بدراسة واقتراح اي اجراء يهدف الى ما
يليه :

وضع الاختيارات والاتجاهات لسياسة الحكومة في
ميدان السياحة
ضييف الاولويات وتنسيق تنمية وتطوير السياحة على
كامل المناطق السياحية بالجمهورية

الفصل 2 - برأس الوزير الاول المجلس القومي الاعلى
للسياحة

يتركب المجلس القومي الاعلى للسياحة من الاعضاء
الاتي ذكرهم :

وزير الداخلية
وزير التخطيط
وزير المالية
وزير الاقتصاد الوطني
وزير السياحة والصناعات التقليدية
وزير التجهيز
وزير الثقافة
وزير الاعلام
وزير الفلاحة